الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة زيان عاشور بالجلفة
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قســـــم : العلوم التجارية
تخصـــص : التجارة الدولية

مخطط مقرر المقياس

مسمى المقياس : تقنيات تمويل التجارة الدولية
الفصل الدراسي : السداسي الخامس
المستوى الدراسي : السنـــة الثالثة (LMD).
السنة الجامعية : 2021 / 2020

اسم أستاذ المادة : د. يحياوي عبد الحفيظ
القسم والتخصص : العلوم التجارية، تخصص التجارة الدولية.
البريد الإلكتروني : hafidhyahiaoui@yahoo.fr

<u>الهدف العام للمقرر:</u> يهدف المقرر إلى دراسة المفاهيم، و المبادئ، و النظريات الخاصة بالقضـــايا و المحـــاور الأساسية لتقنيات وأساليب تمويل التجارة الدولية، فيتعرض المنهج لمفاهيم و مصادر التمويل وأســـاليبه ســـواء التقليدية منها أو الحديثة، إضافة إلى معرفة تقنيات التمويل قصير الأجل (الاعتماد المستندي، التحصيل المستندي، تحويل الفاتورة..الخ)، و التمويـــل متوسط وطويل الأجـــل (قرض المشتري، قرض المورد، التمويل الجزافـــي، قرض الإيجار الدولي..الخ، كما يتطرق إلى الأسواق المالية الدولية كمصدر من مصادر التمويل الدولي.

وبهذا، فإن المنهج يركز على تحليل و تغطية المحيط الدولي، ووضعية الأفق التي تمكن من اكتســـاب القـــدرة على الإحاطة بالتقنيات اللازمة في ميدان التمويل وطرق الدفع والتسوية للمعاملات التجارية الدولية.

بعد استكمال المقرر يتوقع أن يكون الطالب قادر على اكتساب المهارات التالية:

- **التعرف على المفاهيم العامة للتمويل الدولي.**
- **الإحاطة بالتقنيات والاساليب اللازمة في ميدان التمويل وطرق الدفع والتسوية للمعاملات التجارية الدولية.**
- **اكتساب محددات الاختيار بين مصادر تمويل التجارة الدولية من النواحي التالية: المصدر، الزمن، التكلفة.**
- **القيام بالمقارنة بين مصادر تمويل التجارة الدولية من خلال التطبيقات المعاصرة.**

تنويه:

عزيزي الطالب، إن هذه المذكرة لا تغني الطالب عن متابعة المحاضرات المقررة (التي قد تذكر نقاط أضافية أو توضح وتشرح أكثر) فهي ليست ملخص، إنما إعادة ترتيب لمحتوى المادة ليسهل فهمه و طباعته، لذا عليك تحضير المقياس بتمعن، بالاستعانة بهذه المذكرة، فهذه المذكرة عبارة عن تبسيط للمقياس وتشرح أهم النقاط المطلوب من الطالب فهمها من المنهج المقرر.

نسأل الله التوفيق والسداد
للمزيد يرجى المراسلة على البريد الالكتروني أعلاه

المحاضرة الرابعة

أساليب اخرى للتمويل قصير الأجـل للتجارة الخارجية

أهداف المحاضرة:

1- تعريف الطالب باساليب اخرى للتمويل قصير الأجـل للتجارة الخارجية ؛

2- استيعاب الطالب لأهم ادوات التمويل قصير الاجل للتجارة الخارجية؛

3- إدراك الطالب لفروقات وأدوات التمويل قصر الاجل.

محاور المحاضرة: أساليب اخرى للتمويل قصير الأجـل للتجارة الخارجية

1-تحويل الفاتورة؛

2-خصم الكمبيالة المستنديـة؛

3-القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير؛

4-التسبيقات بالعملة الصعبة؛

5-تأكيد الطلبيـة.

1-تحويل الفاتورة:

1-1- مفهوم عملية تحويل الفاتورة: تعتبر عملية تحويل الفاتورة وسيلة تمويل في المدى القصير، باعتبار أن المصدرين يحصلون على مبلغ الصفقة مسبقا من طرف المؤسسات المتخصصة، التي تقوم بهذا النوع من العمليات، قبل حلول أجل التسديد الذي لا يتعدى عدة أشهر، وقد ظهرت في ألمانيا ثم انتشرت بكثرة في أمريكا.

وتسمى أيضا بالشراء الإنفاقي للديون، فهي آلية تقوم بواسطتها مؤسسة متخصصة(بنكية، مالية) بشراء الديون التي يملكها المصدر على المستورد، حيث تقوم بتحصيل الدين وضمان حسن القيام بذلك، وبهذا فهي تحل محل المصدر في الدائنية، و تتحمل كل الأخطار الناجمة عن ذلك.

1-2- أطراف عملية تحويل الفاتورة: تتطلب عملية تحويل الفاتورة وجود ثلاثة أطراف تنشأ فيما بينها علاقة تجارية، هذه الأطراف هي:

أ- **المصدر:** هو الطرف الذي يحوز الفاتورة التي تشتريها المؤسسات المالية المتخصصة في هذا النشاط؛

ب- **العميل أو المستورد:** ويقصد به الطرف المدين للطرف الأول؛

ج- **المؤسسات المالية المتخصصة:** ب والتي تقوم بشراء الديون التي يملكها المصدر على المستورد، و تقوم بتحصيل الدين و تحمل كل الأخطار الناجمة عن ذلك.

الشكل (06) : سير عملية تحويل الفاتورة

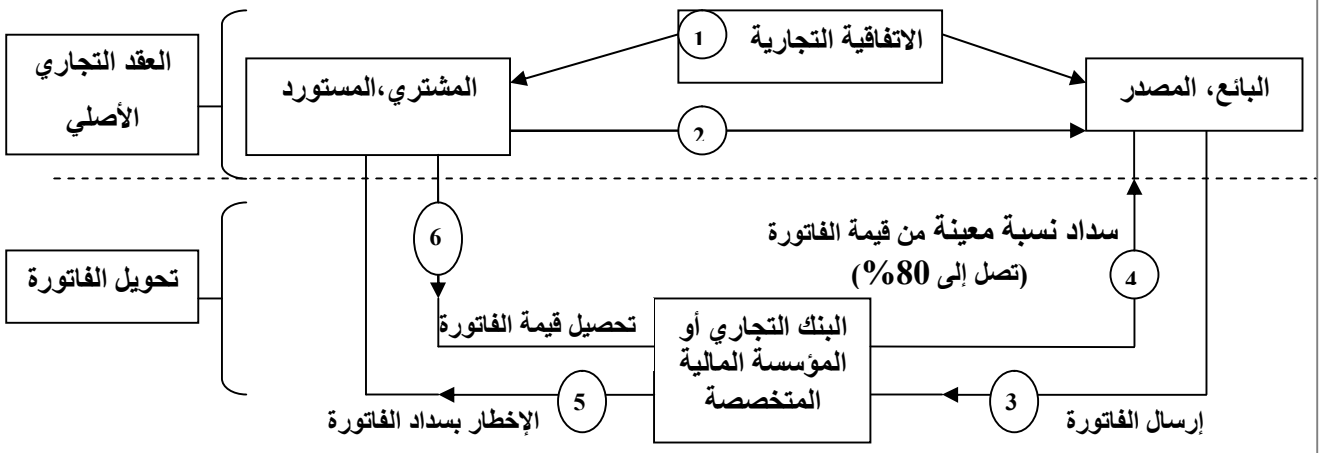

- (1): يقوم الطرفان (المستورد والمصدر) بإبرام عقد تجاري؛
- (2): يوقع المستورد على سندات مديونية بقيمة البضاعة و إرسالها إلى المصدر؛
- (3): يقوم المصدر ببيع الفاتورة إلى المؤسسة المالية المتخصصة؛
- (4): المؤسسة المالية (أو البنك التجاري) تمنح المصدر نسبة معينة من قيمة الفاتورة (تصل إلى80 %)؛
- (5): يقوم البنك التجاري بإخطار المدين مطالبا إياه بسداد سندات المديونية إليه في تاريخ الاستحقاق؛
- (6): يقوم المستورد بسداد قيمة سندات المديونية في تواريخ استحقاقها .

وتتخلص المراحل والخطوات التي تؤدى من خلالها هذه الخدمة فيما يلي:

- يقوم البائع (المصدر) فور تسليم البضاعة بإرسال الفاتورة إلى البنك التجاري، أو المؤسسة المالية المتخصصة، وليس إلى المشتري (المستورد) كما هو متبع؛
- يقوم البنك بسداد نسبة معينة من قيمة الفاتورة (تصل إلى80%) إلى ، و هذا هو الجانب التمويلي من الخدمة؛
- في موعد استحقاق قيمة الفاتورة يقوم البنك بتحصيل 100% من قيمة الفاتورة من المشتري، ويتم سداد النسبة المتبقية للبائع بعد خصم المصاريف و العملات، مضافة إلى سعر الفائدة الأساسي، مقابل الخدمة التمويلية عن الفترة ما بين سداد نسبة 80% إلى البائع و تاريخ تحصيلها من المشتري.

1-3- مزايا عملية تحويل الفاتورة:

- تحسن الهيكل المالي للمؤسسات المصدرة، وذلك بتحويل ديون آجلة إلى سيولة جاهزة؛
- تخفيف عبء التسيير المالي و المحاسبي والإداري للمؤسسة المصدرة، والمتعلق بالملفات المرتبطة بالديون؛
- عدم التعرض لمخطر عدم الدفع، مع إمكانية حصول المؤسسة المصدرة على قروض تصل إلى 80 % من قيمة الفواتير الجاهزة للتحصيل بأسعار فائدة مقبولة، دون الانتظار لعمليات التحصيل الفعلية؛
- تحمل البنك للمخاطر التجارية عند شرائه سندات المديونية، وبالتالي ضمانه لسداد المستحقات المالية المطلوبة، وإعفاء المؤسسة المصدرة من تجنيب مخصصات مالية للديون المتعثرة؛
- تحقق فوائد و عمولات للبنك.

2-خصم الكمبيالة المستندية: تمثل الكمبيالة المستندية أمرا من الساحب إلى المسحوب عليه، بأداء القيمة في التاريخ المحدد لشخص ثالث يسمى المستفيد، وأحيانا يكون هذا التاريخ لاحقا لموعد استلام البضاعة، بما يتيح للمشتري تصريفها وسداد القيمة في التاريخ المذكور، ويستطيع البائع في حالة حاجته للسيولة قبل الموعد المحدد لاستحقاق الكمبيالة أن يقوم بخصمها لدى أحد بيوت الخصم أو البنك الذي يتعامل معه، وتتمثل أنواع الكمبيالات المستخدمة في هذا المجال فيما يلي:

أ- **الكمبيالة المستحقة في تاريخ معين:** يمتاز هذا النوع بثبات كبير في مواعيد الاستحقاق.

ب-**الكمبيالة المستحقة بمجرد الإطلاع:** وتتم هذه الكمبيالات باستحقاقها للدفع فورا عند الإطلاع عليها

ج-**الكمبيالة المستحقة عند وصول البضاعة:** لا يمكن وضع تاريخ محدد لاستحقاق هذا النوع من الكمبيالات، لصعوبة تحديد مواعيد وصول البضائع، لذا فهي لا تستخدم إلا في نادرا، بل وتعتبر من وجهة نظر بعض الدول غير قانونية.

3-القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير: يقترن هذا النوع من التمويل بالخروج الفعلي للبضاعة من المكان الجمركي لبلد المصدر، وتسمى بالقروض الخاصة بتعبئة الديون لكونها قابلة للخصم لدى البنك، ويخص هذا النوع من التمويل الصادرات التي يمنح فيها المصدرون لزبائنهم أجلا للتسديد لا يزيد عن 18 شهرا كحد أقصى.

4-التسبيقات بالعملة الصعبة: يستفيد المصدر من هذا النوع من القروض، إذ يسمح له بالحصول الفوري على تسبيقات بالعملة الصعبة مقابل الحقوق التي يملكها على زبونه الأجنبي، ويقوم بتسديد هذا المبلغ إلى البنك بالعملة الصعبة حالما يحصل عليه من الزبون الأجنبي في تاريخ الاستحقاق، وتجدر الإشارة إلى أن مدة التسبيقات بالعملة الصعبة لا يمكن أن تتعدى مدة العقد المبرم بين المصدر

والمستورد، ولا يمكن من جهة أخرى أن تتم هذه التسبيقات ما لم تقم المؤسسات بالإرسال الفعلي للبضاعة إلى الزبون الأجنبي، ويمكن إثبات ذلك بكل الوثائق الممكنة، وخاصة الوثائق الجمركية الدالة على ثبوت عملية التصدير.

5-تأكيد الطلبية: بموجب هذه الآلية يقدم البنك التزامه إلى المصدر، حيث يقوم بناءا على هذا الالتزام بتسديد مبلغ البضائع المصدرة، ولا يحق له التراجع عن هذا الالتزام، حتى ولو امتنع المستورد عن تسديد قيمة هذه الواردات لأي سبب من الأسباب، ولكن أمام هذا الالتزام الحاسم و المحفوف بالمخاطر، فإن البنك وهذا في حالة وجود اتفاق ثنائي بينه وبين المصدر فقط، لا يقوم بالدفع لصالح هذا الأخير إلا إذا تحصل على الكمبيالة وقد تم قبولها من طرف المستورد.

كما يقوم زيادة على ذلك بجمع كل المعلومات الضرورية، والتي تبين له حدود الملاءة المالية للمستورد.